

النهاية في مجرد الفقه والفتاوى

[140] الآخرة قبل الوتيرة، ويختم الصلاة بالوتيرة. وفي ليلة تسع عشرة مائة ركعة، وفي ليلة إحدى وعشرين أيضا مثل ذلك، وفي ليلة ثلاث وعشرين أيضا مثل ذلك. ويصلي في ثمان ليال من العشر الآخرة في كل ليلة ثلاثين ركعة: يصلي بعد المغرب ثماني ركعات واثنين وعشرين ركعة بعد العشاء الآخرة. وإن أراد أن يصلي بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة، وبعد العشاء الآخرة ثمان عشرة ركعة، كان أيضا جائزا. فهذه تسعمائة وعشرون ركعة. ويصلي في كل يوم جمعة من شهر رمضان أربع ركعات لأمر المؤمنين، وركعتين صلاة فاطمة عليها السلام، وأربع ركعات صلاة جعفر بن أبي طالب، رحمة الله عليه. ويصلي في ليلة آخر جمعة من الشهر عشرين ركعة صلاة أمير المؤمنين، وفي عشية تلك الجمعة عشرين ركعة صلاة فاطمة، عليها السلام. فهذه تمام ألف ركعة. ويستحب أيضا أن يصلي ليلة النصف مائة ركعة: يقرأ في كل ركعة الحمد مرة و " قل هو الله " عشرين مرة. ويستحب أن يصلي ليلة الفطر ركعتان: يقرأ في أول ركعة منهما الحمد مرة وألف مرة " قل هو الله " أحد "، وفي الثانية الحمد مرة و " قل هو الله " أحد " مرة واحدة. فأما صلاة أمير المؤمنين، فإنها أربع ركعات بتسليمتين:
